موقف الترابي
من
الشريعة الإسلامية

الطبعة الأولى

١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

الناشر

دار الوحدة للكتاب

مكتبة الوحدة

١٠٨ ش الوحدة - امبابة

ت ٣٤٧٧٨٢٢

موقف الترابي من الشريعة الإسلامية

بقلم
أحمد عثمان خليفه

الناشر
دار الوحدة للكتاب
مكتبة الوحدة


بسم الله الرحمن الرحيم

الفصل الأول

موقف الترابي من العقيدة الإسلامية

أولاً : نظرته للعقيدة الإسلاميَّة ورأيه فيها :

يقول في كتابه "تجديد الفكر الإسلامي" :

فالفكر الإسلامي الحديث عقدياً كان أو عملياً، عقيدة أو شريعة إن شئتم، حدثت فيه ثغرة واسعة من جراء انحساره عن الحياة العامة، والحياة العامة بالذات. وقديماً كان الفكر العقدي: إما كلاماً موجهاً إلى علاج القضايا الكلامية التي أثارها دخول المنطق والغزو الفكري الهيليني على المسلمين أو فكراً توحيدياً موجهاً ضد الشرك الشعائري وهو الشرك الذي

يتمثل في النذر لغير الله أو الإستغاثة أو الدعاء لمن دونه أو الطواف بوثن، وكل ماشابه ذلك من صور الشرك الذي ترونه شائبا في تديننا الشعبي الموجود في السودان. **ولكن حال الزمان وأصبح اليوم يجابهنا شرك جديد هو الشرك السياسي... إلى أن قال : هذا الشرك الجديد ليس في الفكر الإسلامي العقدي القديم كثير علاج له..**(١)

ويقول أيضاً : "ولئن كان **فكرنا** التوحيدي **القديم وعلمنا الكلامي القديم قاصراً عن أن يعالج أمراض العقيدة السياسية التي ظهرت** حديثاً فقد كان فقهنا العملي القديم كذلك قاصراً عن هذه المعاني. **وهذه علة تصيب كل الديانات ومرض من أمراض التدين**(٢).

ويواصل **الترابي** في بيان موقفه من العقيدة الإسلامية فيقول: "ولما كان الفكر الإسلامي في كل قرن **مرتبطاً بالظروف**

---

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ٤١.
(٢) تجديد الفكر الإسلامي ص ٤٢.

القائمة، ولانصيب له من خلود بعدها إلا تراثاً وعبرةً ـ سواء في ذلك فقه العقيدة أو **فقه الشريعة** ، وكما حدثتكم بأن الغزو الفكري اليوناني قد استدعى علماء العقيدة إلى أن يحرروا علم الكلام بمالم يعهده الصحابة ولم يعرفه التابعون لأن ذلك كان من مقتضى الظرف المعاصر.. الخ(١).

ويقول أيضاً: "فقد **توقف فقه الاعتقاد** منذ ظهور علم الكلام الذي نشأ يدرأ فتنة المنطق والفكر الهيليني بشرح جديد – للعقيدة – (أي علم الكلام هو الذي تولى شرح العقيدة) – يسخر ذات أدوات المنطق لتأكيد الإيمان بالله ورسالاته ولما جاوزت الفتنة بفضل ذلك العلم ... إلى أن يقول: ولكننا في وجه التيارات المذهبيّة الحديثة بماديتها وإلحادها ودهريتها **نفتقد البيان الشافي لعقيدة التوحيد**(٢).

ويقول: "وأذا كنت قد ضربت لكم الأمثال من الفكر

---

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ٤٤
(٢) تجديد الفكر الإسلامي ص ١٧٢ – ١٧٣

الإعتقادي وكيف يطرأ عليه التقادم فإننا إذا خضنا في الناس نجادلهم كأنهم معتزلة أو ماتريدية أو أشعرية ... لأن المعتزلة والأشعرية قد هلكوا جميعا [1].

ويقول: "لاتجد في **مباحث العقيدة** حديثاً عن الفن **كأنَّ** التوحيد يجمع الحياة كلها صلاتها ونسكها ومحياها ومماتها ويترك الفن **ولكن الواقع أن مباحثنا العقدية الإسلامية مباحث فقيرة وليست مباحث توحيدية** [2].

ثانياً : دعوته لتجديد العقيدة الإسلامية:

يقول في كتابه "تجديد الفكر الإسلامي" داعياً إلى تجديد العقيدة الإسلامية:

"لابد إذن من تجديد الفكر العقدي الإسلامي في كل طور: لأن الشرك في كل عهد من العهود يتخذ مظهراً

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص١٢.
(٢) من محاضرة له ألقاها بالخرطوم وقوله هذا مسجل بصوته.

مختلفاً.. إلى أن يقول: ولذلك لابد من أن يتجدد الفكر الإعتقادي ليعالج ويجابه المرض الإشراكي وعلل التوحيد التي يطرحها الواقع الحاضر والتي يبتلينا الله سبحانه وتعالى بها لأن أقدار الله سبحانه وتعالى تتقلّب علينا بوجوه متجددة من الإبتلاء ولابد من أن نتجه إليها بوجه جديد في كل عصر وفي كل زمان ومكان فنعبد الله سبحانه وتعالى ونكيِّف تلك العبادة بما يكافىء حاجات ذلك الزمان والمكان[1].

وقال، بعد أن ذكر مايسميه بالشرك السياسي، قال: ".. وقد كان هذا نوعاً جديداً من الشرك وكان لابد من أن يتوجه إليه **فكر عقدي جديد**[2].

ويؤكد دعوته لتجديد العقيدة الإسلامية بقوله: "كذلك **ينبغي لفقه العقيدة** اليوم أن يستغني عن علم الكلام ويتوجه **إلى علم جديد غير معهود للسلف**[3].

---

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ٤٢.
(٢) المصدر السابق ص ٤١
(٣) المصدر السابق ص ٤٤

ثالثاً: رأيه في عصمة الأنبياء:

(١) في عصمة النبي صلى الله عليه وسلم:

يقول الدكتور الترابي زاعماً أن النبي صلى الله عليه وسلم قد يخبر بأخبار وتكون خاطئة وأنه يؤخذ منه صلى الله عليه وسلم مايختص بالدين فقط أما الأمور الدنيوية من زراعة أو طب وغيرها فلا يؤخذ منه شيءٌ منها ويمكن أن تؤخذ من كافرٍ لأنه أعلم من الرسول صلى الله عليه وسلم فيها !!!! فيقول:

"مابرضه" الرسول صلى الله عليه وسلم لايعلم الغيب ومرات مرات *يقول أخبار **تطلع غلط** فلو تقدير من التقديرات العادية طلعت غلط مافيها *حاجة يعني ده تحقيق لكلام ربنا سبحانه وتعالى فخبر ولاً أمر ولاً تعليق؟ فلذلك **آراؤه في المسائل الطبية قد تصيب** لأنو* التجربة زمان* كانت صائبة

(*) أي أحيانًا
(*) أي لا شيء فيه وذلك تأكيدًا لكلام ربنا سبحانه وتعالى.

وقد تخطيء وده مايعمل لينا نحن أي أزمه[1]*."

ويقول: "فالرسول هنا حدَّد إختصاص **العلم الشرعي أنه في الأصول الدينية الخلافية**، كيف تكون علاقتكم مع الله؟ ذلك أصل ديني نرجع فيه إلى الرسول صلى الله عليه وسلم، أما كيف تكون الزراعة وكيف نزرع ونخطط ونحرث ونحارب آفات الزرع فذلك علم من **علوم الدنيا أي من علوم العقل، الذي نرجع فيه إلى التجارب البشرية الفعلية سواء صدرت عن كافر أو عن مسلم بقدر ثقتنا في عقله وعلمه**[2].

وعن حديث الذبابة، الذي أمر فيه النبي صلى الله عليه وسلم من وقعت ذبابة في إنائه أن يغمسها داخل الإناء، ثم يخرجها ... فقال الترابي تعليقاً على الحديث: **إنه أمر طبي آخذ**

(*) وهذا شيء طبيعي يجب أن لا يسبب لنا أزمة.

(١) نقلاً من كتاب "الصارم المسلول في الرد على الترابي شاتم الرسول" ص ٧. وقوله (مابرضه)، أي أيضاً. وهذا القول مسجل ورد في إحدى محاضراته المسجلة.

(٢) نقلاً عن المصدر السابق ص ٢٠ / ٢١ .

فيه بقول الكافر ولا آخذ بقول الرسول صلى الله عليه وسلم ولا أجد في ذلك حرجاً البتّة [1].

ويواصل فيقول: "الصحابة كانوا* يعرفوا أنو الرسول صلى الله عليه وسلم عندو أكثر من صفة عندو صفة كده بشر ساكت "أي بشر فقط" وعندو صفة نبي، ومرات يقولوا ليه الكلام القلتوا كده **رأي ساكت ولاً وحي*؟ لمن يقول ليهم رأي يغالطوه[2].**

ويقول الترابي:

"*بفتكروا أن الرسول صلى الله عليه وسلم أصلوا مامكن يغلط ولا يمكن ونسوا أنو في حياته فعلاً نسي حاجات كثيرة

(١) ذكر ذلك في محاضرة له قوله هذا مسجل منها على شريط الكاسيت.
(٢) نقلاً من الصارم المسلول ص ٦.
(*) يسألون عن الحديث هل هو رأي شخصي أو وحي من السماء وقد يجادلونه الرأي ليثبتوا وجهة نظرهم لأنهم يعلمون أن للرسول صفة بشرية وصفة وحي.
(*) أي يعتقدون أن الرسول (ص) لا يخطىء ولا يمكن أن يخطى ولو أنه أخطأ ونسي في أشياء كثيرة في الصلاة والقراءة ويصححون له الصحابة بل أنه أخطأ في اجتهاده في الدين ناهيك عن الأمور الدنيوية .

في صلاته وفي قراءته، ومابعرف نسي وصلحوه في القرايه، **وبعدين غلط في إجتهاده في الدين خلى في الدنيويات!!!**(١)

ويقول:

"...* ولا إيه تقول في القرآن في العملوه الأنبياء ديل والرسول ذاتو [**ليغفر لك الله ماتقدم من ذنبك وماتأخر" و"ويتوب الله عليك**] **وكان الرسول يستغفر، يستغفر من إيه من الصلاة؟ هآ هآ هآ هآ** (٢).

ويقول: "أما النبي* بعد النبوة مابقول ليكم مابيذنب أذنب

---

(١) المصدر السابق ص٦.

(٢) الصارم المسلول ص ٦ وكذلك فإن قوله هذا مسجل بصوته من محاضرة له.

(*) ماذا تقولون في القرآن والذي عمله هؤلاء الأنبياء والرسول محمد صلى الله عليه وسلم نفسه كان الرسول دائم الإستغفار : من ماذا كان يستغفر ! هل كان يستغفر من الصلاة ؟ هآهآهآ أسلوب ساخر يثير الضحك .

(*) أنا لا أقول أن الرسول لم يذنب ولم يغلط بعد النبوة فقد أخطأ وأذنب والقرآن قال ذلك .

القرآن قال أذنب . ما بقول ليكم ما بغلط . القرآن غلّطوا (١).

(٢) في عصمة بعض الأنبياء:

لم يتوقف الدكتور الترابي على الطعن في عصمة النبي صلى الله عليه وسلم بل امتدَّ طعنُه ليشمل الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم وعلى نبيِّنا محمد صلى الله عليه وسلم بدءاً من أبيهم وأبِ البشر جميعاً، **آدم عليه السلام**، فيقول عنه بأسلوب تصحبه السخرية والإستهزاء في صيغة الاستفهام، يقول: قال تعالى **"وعصى آدم ربه فغوى"** فيعلق على الآية ويقول:* "برضو ربنا قال ليو أمشي أكل من الشجرة ، ربنا قال : قلت ليو ماتاكل من الشجرة إنتو تقولوا ربنا قال ليو أمشي أكل من الشجرة؟(٢).

ثم يتحدث **عن خليل الله إبراهيم عليه السلام** الذي يصفه

---

(١) المصدر السابق ص٦ وهذا أيضاً مسجل بصوته في "شريط كاسيت".
(٢) نقلا من (الصارم المسلول) وكذلك فقوله مسجل بصوته من محاضرة له.

تعالى بأنه كان أمة قانتاً وما كان من المشركين، فيأتي الدكتور الترابي وينسب له الشرك فيقول:

"يقول* ليك قال إبراهيم آتيناه رشده من قبل، من قبل طبعاً **القرآن بيقصد من قبل الأنبياء الذكرناهم ديل* فهو كان من قبلهم،** ولما كان بيحاج في قومه قال كان بيحاج فيهم ساكت* ، ولما قال هذا ربي، قالوا هذه واحدة من الكذبات التي كذَّبها، **مع إنّو شيء واضح إنو إبراهيم كان يبحث عن ربه حقيقة.. ها .. ها.** طبعاً كان في المعبودات الفلكية وكان قومه عندهم الفلك.. **فهو بدأ * يعبد في الظواهر الفلكية دي لحدّي مااقتنع إنو الله وحده هو الجدير بالعبادة.**

وعن نبي الله **يونس** يقول: "وقال ليو خلّي (أي أترك) الرسالة بتاعتك **وأشرد***(١).

(١) كذلك فقوله هذا مسجل بصوته من محاضرة له.
(*) أي يقول لك.
(*) أي هؤلاء الأنبياء .
(*) أي كان إبراهيم يحاج قومه بصفته البشرية .
(*) أي أن إبراهيم بدأ يعبد الظواهر الفلكية حتى ايقن أن الله وحده هو الجدير بالعبادة
(*) أي اترك رسالتك هذه وأهرب .

رابعاً: إنكاره "نزول المسيح عليه السلام":

قال / محمد سرور بن نايف في كتابه "دراسات في السيرة النبوية":

"أنكر أستاذ الحقوق الدستورية في الجامعات السودانية، الدكتور **حسن عبد الله الترابي** نزول المسيح عليه السلام في آخر الزمان، فقلت له في مجلس ضمّنا قبل أكثر من إحدى عشرة سنة، كيف تنكر حديثاً متواتراً؟ قال: **أنا لا أناقش الحديث من حيث سنده وإنما أراه يتعارض مع العقل، ويُقدّم العقل على النقل عند التعارض.**

وقال أيضاً: هناك أحاديث قالها الرسول صلى الله عليه وسلم **بصفته البشرية فهي ليست حجة رغم صحة أسانيدها،** وتوسّع في ذكر نماذج من هذه الأحاديث[1].

---

(١) نقلاً من كتاب "دراسات في السيرة النبوية" ص ٣٠٨ وتاريخ كتابة المقال في شوال ١٤٠٦.

خامساً: دعوته لأن يكون العقل أصلاً مستقلاً:

وإنْ لم يصرح الترابي بذلك، فيدل عليه فعله فإنه (كما تقدم) يقدم العقل على حديث الرسول صلى الله عليه وسلم، ولكنه صرَّح بذلك فقال: "**أما المصدر الذي يتعين علينا أن نعيد إليه اعتباره كأصل له مكانته ودوره فهو العقل**، يحدثونكم مثلاً أن الأصل الثالث هو الاجتهاد **يد أن الاجتهاد أمر عقلي**(١)".

سادساً: رأيه في عدالة الصحابة:

بعد أن رأينا كيف تحدث الدكتور الترابي عن الأنبياء وطعن في عصمتهم،، لم يتوقف على ذلك بل تعرَّضَ كذلك لأكرم وأشرف وأطهر الخلق بعد الأنبياء وهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين ثبتت عدالتهم بالكتاب والسنة وإجماع أهل الحق وسواء السبيل.. فأنكر عدالتهم،، ووصفهم

---

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ٢٦

بصفات هي نقص في أي مسلم يوصف بها ،، بل بعضها يعتبر من الكبائر،، وهذا في ظني مما لايتجرأ ـ المستشرقون والعلمانيون وغيرهم من مخالفي الصراط المستقيم والحق المبين ـ على نشره صراحة.. فضلاً عن أن يصدر من رجل يعتبره الكثيرون أنه من دعاة الإسلام ويقود ويترأس أكبر جماعة إسلامية في بلاده.

فيقول متهماً، أن بعض الصحابة قد يُورِد حديثاً له فيه مصلحة زاعماً أنه من كلام النبي صلى الله عليه وسلم،، فلا يؤخذ.... فيقول حول ذلك:

"إذا رأينا أن نأخذ من كل الصحابة أو لانأخذ،، قد نجى* نعمل تنقيح جديد، نقول الصحابي إذا روى **حديثاً عنده فيه*** **مصلحة** نتحفظ فيه ونُعْمِل روايته **درجة ضعيفة جداً!! وإذا روى حديثاً ماعنده فيه*** **مصلحة** *نأخذ حديثه **بقوة أكثر،**

(*) أي نضطر إلى عمل تنقيح جديد . (*) أي له فيه مصلحة .
(*) أي لا مصلحة له فيه .

ويمكن تصنيف الصحابة مستويات معينة في **صدق الرواية**[1]،،"

ويقول بعد أن اعترض على الإمام البخاري في ضوابطه ولماذا من وثقه فهو ثقة، ومن ضعفه فهو ضعيف ومن عدله فهو عدل، فقال بعدها معترضاً على ماأثبته الله عز وجل في كتابه وأثبته نبينا محمد صلى الله عليه وسلم في سنته وأجمع عليه أهل الحق،، من إثبات العدالة لجميع الصحابة قال: **كل الصحابة عدول؟ ليه؟..***[2]

وكذلك مما هو معلوم وراسخ في عقول أصحاب البصيرة وأتباع الصراط المستقيم، أن الصحابة هم أعلم البشر بعد الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم بالله عز وجل وبحقوقه وشرعه سبحانه وتعالى،، ولكن الدكتور الترابي لم يُقر بذلك

---

(١) ذكر هذا في محاضرة له ألقاها في ١٣٩٨ هـ بشمبات (دار حفظ القرآن الكريم) بعنوان: قضايا فكرية وأصولية وحديثه حول ذلك مسجل بصوته.

(٢) ذكر ذلك في محاضرة له وقوله هذا مسجل بصوته منها.

(*) لماذا ؟.

بل وصف الصحابة بالجهل في عدة أمور منها صفات الله تعالى،، وهو في وصفه لهم بذلك يصفهم بأسلوب فيه من السخرية مالايخفى على القارىء أو السامع لحديثه فيقول:

"هسع* [١] كلمة العصمة دي ، الصحابة كانوا بيعرفوها؟ هسع لو جابوا الصحابة **كلهم** قعّدوهم بيعرفوا عصمة النبي؟ وماعصمة النبي؟ **يقولوا ليهم النبي كذاب، يقولوا كلا حاشا مانبي كذاب هآ هآ هآ هآ.** لكن مابيعرفوا كلمة العصمة، *دي كلمة عملوها المتكامين. هسع **بيعرفوا المخلوقات حادثة والله قديم، يعرفوها؟ الصحابة القرآن مخلوق ولاّ ماتعرفوا إيه يعرفوها؟** كان جا واحد قال ليهو* هل الصفات جزء من الذات ولاّ حاجات مستقلة ملصقة في الذات، **في صحابي يعرف يناقش في الموضوع ده[٢]؟!.**

(١) أي :في العامية بالسودان معناها الآن أو حاليا لكن هنا وردت بمعنى مثلاً.

(٢) نقلاً من كتاب (الصارم المسلول) ص ٩ الذي نقل ذلك عنه.

(*) الآن مثلاً كلمة العصمة هل الصحابة كانوا يعرفونها طبعًا لا لأن هذه الكلمة أدخلها المتكلمون كذلك هل الصفات الإلهية جزء من ذات الله أم أشياء مستقلة. هل يوجد صحابي بيعرف يناقش في هذا الموضوع؟

ويقارن بين تنظيم مجتمعهم في الحركة الإسلامية وتنظيم الصحابة رضوان الله عليهم، فيقول إن تنظيمهم في **الجماعة الإسلامية** أكفأ من تنظيم الصحابة!!! ولايخفى حال تنظيمهم ومايقوم عليه،، فهو يقول في مكان آخر "أنا داير هسع* الليلة الجامعة الإسلامية لو لقيت سلطة ألغي كلية البنات **وأضمها** (أي الرجال والنساء) لأنو لما كانوا مختلطين جداً كانوا كلهم شيوعيين، لما **اتلَمّوا شويه.** (أي حصل وتم **اختلاط** الرجال بالنساء) **اتصلحت الحركة الإسلامية وارتفعت لمستوى جداً**(١).

فهذا يبيِّن أن أهم الأسس التي يقوم عليها تنظيم الجماعة الإسلامية ويجعلها ذات مستوى ورفعه،، هو اختلاط الرجال بالنساء ومع هذا فيزعم زعيم هذه الجماعة (الدكتور الترابي)

---

(١) من محاضرة له وقوله هذا مسجل بصوته.

(*) أنا أريد اليوم لو كانت لي سلطة في جامعة أم درمان الإسلامية الغاء كلية البنات وجعلها مختلطة مع الطلاب . في جامعة الخرطوم كان الإختلاط كاملاً اصبحوا كلهم شيوعين ولكن عندما فتح نفس الباب للحركة الإسلامية ارتفعت إلي مستوى جيد جداً .

أن تنظيمهم هذا هو أكفأ من تنظيم الصحابه، فيقول: "يعني نحن هسع * مثلاً تنظيم جماعة **كالجماعة الإسلامية طبعاً أدق من تنظيم** (١) **جمهور المسلمين في عهد الصحابة طلّعوا ليهم مجتمع** (أي الصحابة) **نحن مآخذين منه نفس الآيات ونفس الأحاديث، طلَّعنا مجتمع أدق وأكفأ وكِده** *(٢).

ولم يكتف الدكتور الترابي بالطعن العام في الصحابة بل أخذ يفصِّل فيهم أفراداً.. فيقول عن ابن عباس (حبر الأمة وترجمان القرآن) الذي دعا له النبي صلى الله عليه وسلم ربَّه فقال "اللهم فقهه في الدين وعلّمه التأويل". يقول عنه إنه يكذب فيصفه بأبشع الصفات أي (الكذب في شريعة الله تعالى) فيقول بأسلوب تصحبه السخرية والاستهزاء .....

---

(١) كلمة (تنظيم) يقصد بها الشورى والوحدة... الخ
(٢) ذكر هذا في محاضرة له، وقوله مسجل بصوته.
(*) الآن .
(*) أي مع أننا أخذنا نفس الآيات والأحاديث التي أخذها الصحابة إلا أننا أخرجنا مجتمع أدق وأكفأ وهكذا .

فيقـول: .... وابن عباس ده كم مره قـال كلام كده، زرّوه، *(١) الآخر كده قال:ماقال الرسول، في الحقيقة كلّمني الفضـل ابن عباس، وبعديـن مرة يقول الرسـول أحرم، واتزوج ميمونة وهو محرم ويطلع غلطان(٢) .

وعن أبـي العاص صـهر النـبي صلـى اللـه عليـه وسلم يـقول الترابي: قـبضوه تاني جايب لـيه بضاعة من الـشام شالوا* (٣) منو البضاعة ماقتلوه بيـشعروا إنو مناسب الرسول، (أي صهره) وكده لسـع العقد قاعـد معلق. يعـني قام كده جا بـالدس كده داخل الـمدينـة راح لزينـب جوّه المـدينـة دخل لـيـها في بـيت، وجات زينب اتوسطت ليهو(٤).

---

(١) أي : ضيَّقوا عليه حتى يبين الحقيقة.
(٢) من محاضرة له وقوله هذا مسجل بصوته. (٣) أي : أخذوا.
(٤) نقل ذلك عنه صاحب كتاب (الصارم المسلول) في كتابه ص ٨
(*) أي كم مرة قال ابن عبـاس كلام خطأ وعندما ضغطوا عـليه اعترف بأن الذي اخبره هو الفضل بن عبـاس وليس الرسول وبعد ذلك يقول إن الرسول تزوج وهو محرم ثم يتضح أنه مخطىء.
أي ألقي القـبض عليه وهو قادم من الـشام فأخذوا منه البـضاعة ولم يقتلوه لأنه صـهرالرسول وأنه قام وذهب إلى المديـنة خلسه ودخل على زينب في بيتها فذهبت ز ينب وتشفعت له .

ويزعم الدكتور الترابي أن الصحابة كان يكذب بعضهم بعضا، فيقول: "الصحابه،السيدة عائشة ماكانت تناقش الصحابة وتقول **كذبوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم**[1].

ويقول:* "ناس ذي سيدنا علي ديل يجاهدوا ويقولوا قال رسول الله، ويقولوا ليهو القال ليك(لك) منو، تعالَ والله أحلِف، أو جيب شاهد معاك واحد... بقوليه (أي يقول له) قال رسول الله بكذب كلامك، كذبت مالك، بيجيبوه يجلدوه آه..[2].

(١) الصارم المسلوم ص ٨.

(٢) المصدر نفسه ص ٨.

(*) ويقول ناس مثل سيدنا علي رضي الله عنه هؤلاء يجاهدوا ويقولوا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مع ذلك يسألونه ويقولوا له من قال لك تعال واحلف أو احضر معك شاهد وقد يكذبون بعض الصحابة ويأتوا بهم ويجلدوهم .

سابعاً: موقفه من الشيعة:

ويظهر موقفه من الشيعة من خلال أقواله وآرائه التي يستغل أي مجال لنشرها،، محاولاً الدعوة لإيجاد وحدة بين أهل السنة والشيعة وذلك عنده شيء سهل ويمكن بأقل جهد أن يتحقق لأن الخلاف كما يتصوره بين أهل السنة والروافض هو خلاف تاريخي فقط! ولا دخل للعقيدة فيه.

فيقول في محاضرة له بعنوان (الحركة الإسلامية والتحديث) تزامنت مع تاريخ قيام مايسمى (بثورة الخميني): يقول: وحركة الإسلام شهدت تجارب شتى في التجديد بالمجادلة بالحسنى وفي التعرض للعدوان والفتنة من جراء ذلك، وهي اليوم تشهد تجارب جديدة **في ثورة إيمان في النفوس تنقلب ثورة قوة في الواقع**. ولعل **أروع** نماذجها **في الثورة الإيرانية الإسلامية، التي نسمع قصتها ونعيش عبرتها هذه الأيام، والتي أرجو أن ألقاكم في أجل قريب لأحدثكم عما وقع في نفسي منها**[1].

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ٢٠٣ والمحاضرة ألقاها في ١٩٧٩ م.

ثم يقول مبيِّناً أن اتجاه حركة الخميني هو اتجاه ينطلق من مفهوم الإسلام الشامل الذي يهدف لإقامة الدولة الإسلامية قال ذلك في كتاب له أصدره بالاشتراك مع راشد الغنوشي واسمه **"الحركة الإسلامية والتحديث"** فيقولان: ...ولكن الذي يعنينا من بين ذلك الاتجاه الذي ينطلق من مفهوم الإسلام الشامل مستهدفاً إقامة المجتمع المسلم والدولة الإسلامية على أساس ذلك التصور الشامل وهذا المفهوم ينطبق على **ثلاثة اتجاهات كبرى**: الإخوان المسلمين، الجماعة الإسلامية بباكستان **وحركة الإمام الخميني في إيران**(١).

ويدعو في "تجديد الفكر الإسلامي" للإتحاد بين أهل السنة والشيعة مبيناً أن الخلاف **خلافٌ تاريخي** فيجب تجاوزه وأن هذه التسميات (سنة وشيعة) زُينت لنا من قبل الدعاية السياسية فيقول: "إن الابتلاء الآخر الذي ابتليت به هذه الأمة في

---

(١) نقل ذلك عنهم (محمد سيف العمر) في كتابه وقفات.

وحدتها هي مرض الشقاق المذهبي التاريخي الذي فرّق المسلمين شيعة وسنة فقد زيّن لنا من **قبل الدعاية السياسية** أن نتسمى باسم طائفة السنة من جانب وزين لجانب آخر أن يتخذوا شعار التشيّع لآل الرسول صلى الله عليه وسلم، كل ذلك صراع دار قبل مئات السنين عكف على ذكرياته الناس طوال القرون وأصبحوا يصطنعون الخلافات المتجددة **حتى يحققوا ذلك التاريخ الذي لاتعنيهم قضايا نشأته في كثير أو قليل.**

ومهما كانت جدوى الاعتبار بالتاريخ فإن الارتهان له والاهتداء به عما بلينا من ابتلاءات الحاضر وتكاليفه الدينية جمود يقطع المؤمنين عن ابتغاء وجه ربهم ويستلزم ثورة تحرر مما كسب الأقدمون لنقبل على الله بما نكسب نحن في إطار مايقدر لنا من تحدّيات تستدعي **أن نتحد في وجهها لنجمع طاقات المسلمين أجمعين** ولقد أصبح الغربيون بكيدهم يثيرون فينا هذه العصبية التاريخية محاولة لإبقاء **خلافاتنا الموهنة** فتراهم هذه الأيام يشفقون علينا أهل السنة من المد الشيعي

الإيراني كأنما تهمهم مصائرنا المذهبية وأصبح كذلك الحكام الذين ينتسبون إلى الشيعة أو إلى السنة وماهم من الإسلام ذاته في شيء يذكون حمى العصبية المذهبية في الشعوب وإنما حميتهم هم على مصالحهم التي يقدرونها في دوام فرقة المسلمين...[١]".

(١) رسالة (الحرية والوحدة) ص ٣٦/٣٧.

الفصل الثاني

رأي الدكتور الترابي
في تفسير القرآن الكريم
ودعوته لإيجاد تفسير جديد له

كما تقدم من نقل حديث الترابي في دعوته لتجديد العقيدة الإسلامية يواصل دعوته التجديدية فيدعو لإيجاد تفسير جديد للقرآن الكريم!!!! وهذا نتيجة لما ترسخ عنده من أن الجديد ينسخ القديم فيقول:

"وفي رأيي أن النظرة الإسلامية لأصول الفقه الإسلامي تبدأ بالقرآن الذي **يبدو أننا محتاجون فيه إلى تفسير جديد**. إذا قرأتم

التفاسير المتداولة بيننا **تجدونها مرتبطة بالواقع الذي صيغت فيه. كل تفسير يعبر عن عقلية عصره.. إلا هذا الزمان لانكاد نجد فيه تفسيراً عصرياً شافياً**[1].

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ٢٥/٢٦.

الفصل الثالث
موقف الترابي من الفقه الإسلامي

يواصل الدكتور الترابي بيان مواقفه من علوم الإسلام المختلفة،، وفي هذا الفصل سوف (أنقل) إن شاء الله تعالى نظرات الترابي وآراءه في الفقه الإسلامي ودعوته لتجديده. كما سبق وأن دعا لتجديد العقيدة،، والتفسير،، وهذا الفصل أنقل فقراته من كتابيه (تجديد الفكر الإسلامي وتجديد أصول الفقه الإسلامي).

أولاً: نظرته للفقه الإسلامي ورأيه فيه:

يقول الدكتور الترابي: "... ولكن حاجتنا إلى ذلك ليست

ذات خطر، **ولو قنعنا بما هو موجود في كتب الفقه الموروثة تظلْ حياتنا الأسرية قريباً جداً لمقتضى الدين، وإن لم تبلغ التحقيق الأمثل. فهي بفضل النصوص الكثيرة الهادية في القرآن والسنة، لن تضل ضلالاً بعيداً**[1]".

ويقول: ".. وقد بان لها أي الحركة الإسلامية أن الفقه الذي بين يديها مهما تفنَّن حملته بالاستنتاجات والإستخراجات ومهما دققوا في "الأنابيش"* والمراجعات لن يكون كافياً لحاجات الدعوة وتطلع المخاطبين بها ذلك أن قطاعات واسعة من الحياة قد نشأت من جراء التطور المادي، وهي تطرح قضايا جديدة تماماً في طبيعتها، لم يتطرق **إليها الفقه التقليدي**، ولأن علاقات الحياة الاجتماعية وأوضاعها

(١) تجديد أصول الفقه ص ٢١

(*) الأنابيش من كلمة ينبش نبشاً . أنابيش أي البحث في الأشياء المخفية الدقيقة.

تبدلت تماماً، ولم تعد بعض صور الأحكام التي كانت تمثل الحق في معيار الدين منذ ألف عام تحقق مقتضى الدين اليوم، ولاتوافي المقاصد التي يتوخاها لإن الإمكانات قد تبدَّلت وأسباب الحياة قد تطورت، والنتائج التي تترتب على إمضاء **حكم معين بصورته السالفة** قد انقلب انقلاباً تاماً[١]".

ويقول الترابي: "ثم إن العلم البشري قد اتسع اتساعاً كبيراً **وكان الفقه القديم مؤسس على علم محدود بطبائع الأشياء وحقائق الكون وقوانين الإجتماع مما كان متاحاً للمسلمين في زمن نشأة الفقه وازدهاره. أما العلم النقلي** الذي كان متاحاً في تلك الفترة **فقد كان محدوداً أيضاً مع عسر في وسائل الإطلاع والبحث والنشر**، بينما تزايد المتداول في العلوم العقلية المعاصرة بأقدار عظيمة...[٢]".

---

(١) تجديد أصول الفقه ص ٩/٨

(٢) المصدر السابق ص ٩.

ويواصل حديثه عن الفقه الإسلامي فيقول: "في العصور **المتخلفة** أورثنا فقهاً ليس من واقعنا الآن، **إذ هو من الواقع الذي جابه أبا حنيفة أو مالكاً أو الشافعي**.. وبهذا أمسى الفكر الإسلامي اليوم **فكراً تجريدياً.. فكراً خرج عن التاريخ جملة واحدة. وظل في مكان علوي لايمس الواقع. فنحن في وادٍ والفقه الإسلامي في وادٍ آخر**"[1].

ويقول في تجديد الفكر واصفاً الفقه الإسلامي: "ولنضرب مثلاً من بعض السمات التي اقتضتها الظروف التي نشأ فيها الفقه التقليدي. ذلك أن الفقه كان فقهاً لارسمياً. فالفقهاء لما رأوا أن الحكام قد انحرفوا عن نمط الخلافة الإسلامية الراشدة، وعن نموذج الحكم الديني الذي تقتضيه الشريعة، جردوهم من كل نصيب من أصول الأحكام الإسلامية، **وأصبح الفقه الإسلامي قطاعاً خاصاً**... إلى أن يقول: وكذلك اتسم **فقهنا التقليدي** بأنه **فقه لاشعبي**، وحق الفقه في الإسلام

---

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ٢٤

أن يكون فقهاً شعبياً، وذلك أن التحري عن أمر الدين ليس من حق طائفة أو طبقة من رجال الدين، وأن الإسلام لا يعرف التدين الذي يحتكره رجال ويتخذون الدين سراً من الأسرار يعكفون عليه، يحجبونه عن الناس ويصبحون من أجل ذلك السر المحجوب عن الناس وسطاء بين العباد وبين ربهم، أو يصبحون سلطة مركزية يستبدون بأمر الاجتهاد دون الناس[1]".

ويقول: "ويعاني فقهنا القديم كذلك من علل فنية لا أريد أن أخوض فيها تفصيلاً، ولكنها مما يطرأ من **مجرد التقادم** وتتمثل في دورات انحراف تغشى كل فكر من أفكار البشر... وهذه الدورات تدور على كل فقه، دارت على الفقه الانكليزي ودارت كذلك على الفقه الإسلامي **فقه العقيدة وفقه الشريعة**[2]".

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ٤٤/٤٥.
(٢) نفس المصدر السابق صفحتي ٤٨ و ٥٠.

ويواصل فيقول: "ويترتب على ذلك أن فقهنا الشرعي لايتسع لعلاج قضايا الاقتصاد في المجتمع الصناعي المكثف القائم اليوم.. ولاتكاد تجد من الفقه **إلا أحكاماً لايمكن أن تؤسس لنا بناءاً اقتصادياً للمجتمع الحديث**[1]".

ويقول: "ولئن كان فكرنا التوحيدي القديم وعلمنا الكلامي القديم قاصراً عن أن يعالج أمراض العقيدة السياسية التي ظهرت حديثاً فقد كان **فقهنا العملي القديم كذلك قاصراً عن هذه المعاني**[2]".

ويواصل الترابي في بيان رأيه في الفقه الإسلامي فيقول: "قد يعلم المرء كيف يجادل إذا أثيرت الشبهات في حدود الله ولكن المرء لايعرف كيف يعبد الله في التجارة أو السياسة، أو يعبد الله في الفن، كيف تتكون في نفسه النيات العقدية التي تمثل معنى العبادة، ثم لايعلم كيف يعبر عنها عملياً بدقة وليس

---

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ١٣.
(٢) تجديد الفكر الإسلامي ص ٤٢.

ثمة من مفتٍ يفتيك كيف تسوق عربة أو تدير مكتباً! ولكن الكتب القديمة تفتيك حتى كيف تقضي حاجتك[1]".

وعن الفقهاء يقول الترابي:

"ولئن كان فقهنا التقليدي قد عكف على هذه المسائل (أي مسائل تفسير النصوص) عكوفاً شديداً، فإنما ذلك **لأن الفقهاء ماكانوا يعالجون كثيراً قضايا الحياة العامة، وإنما كانوا يجلسون مجالس العلم المعهودة، ولذلك كانت الحياة العامة تدور بعيداً عنهم. ولايأتيهم إلا المستفتون من أصحاب الشأن الخاص في الحياة. يأتونهم أفذاذاً بقضايا فردية في أغلب الأمر.**

فالنمط الأشهر في فقه الفقهاء المجتهدين كان **فقه فتاوى فرعية**، وقليلاً ماكانوا يكتبون الكتب المنهجية النظرية، بل كانت المحررات تدويناً للنظر الفقهي **حول قضايا أفراد**

(١) المصدر السابق ص ٥٦.

طرحتها لهم ظروف الحياة من حيث هم أفراد. ولذلك اتجه معظم الفقه للمسائل المتعلقة بقضايا الشعائر والزواج والطلاق والآداب حيث تتكثف النصوص، ولاتتسع لمجال الكثير من الخلافات الأصولية حول تفسير تلك النصوص[1]".

ويقول: " ففقهاء الإسلام من قديم أخذوا **يهتمون بالألفاظ** – مثلاً قضية ذات معنى خطير في الإسلام – قضية الطلاق – أخذ الناس يتخذون فيها المواقف الحرفية، يقولون إن الطاء واللام والقاف إذا ضمت فلابد أن يكون طلاق في موضوع من المواضيع...[2]".

ويقول بعد أن ذكر أن الفقهاء يعلمون الدين من حيث أنه فروع منثورة، يقول: "فلايكاد الفقيه التقليدي اليوم **يتصور ماهو الإسلام.. ولايكاد ينظر للإسلام من مقاصده ومعانيه ومبادئه العامة من حيث هو إيمانٌ حيٌّ يتحرك وإنما هو يعلم تفاصيله المنثورة**[3]".

(١) تجديد أصول الفقه ص١٤. (٢) تجديد الفكر الإسلامي ص١٧.
(٣) المصدر السابق ص ١٤.

ثانياً: دعوته لتجديد الفقه الإسلامي:

فبعد أن نقلت رأي الدكتور الترابي في الفقه الإسلامي والفقهاء أنقل هنا – مقولاته التي يدعو فيها لتجديد الفقه الإسلامي فيقول في "تجديد أصول الفقه الإسلامي": "... وأصبح لزاماً علينا أن نقف من فقه الإسلام وقفة جديدة لنسخر العلم كله لعبادة الله ولعقد تركيب جديد يوحد مابين علوم النقل التي نتلقاها كتابة ورواية قرآناً محفوظاً أو سنة يديمها الوحي وبين علوم العقل التي تتجدد كل يوم وتتكامل بالتجربة والنظر. وبذلك العلم الموحد المتناهي **نجدد** فقهنا للدين، ومايقتضيه في حياتنا الحاضرة طوراً بعد طور[(١)]".

ويقول في مكان آخر من نفس الرسالة أو (تجديد أصول الفقه الإسلامي):

"ونحن أشد حاجة **لنظرة جديدة** في أحكام الطلاق

(١) تجديد أصول الفقه ص ٩٠.

والزواج، نستفيد فيها من العلوم الاجتماعية المعاصرة، ونبني على فقهنا الموروث وننظر في الكتاب والسنة مزودين بكل حاجات عصرنا ووسائله وعلومه وبكل التجارب الفقهية الإسلامية والمقارنة **لعلنا نجد هدياً جديداً، لما يقتضي شرع الله في سياق واقعنا المعين**[١]".

ويقول في (تجديد الفكر الإسلامي): "ومن المعوّقات هناك من يقول بأن عندنا مايكفينا من الكتاب والسنة وهذا وهم شائع، إذ لابد أن ينهض علماء فقهاء **فنحن بحاجة إلى فقه جديد لهذا الواقع الجديد**[٢]".

ويقول الترابي: "ولذلك لابد أن **يتجدد الفكر الديني** في هذا الجانب السياسي، الذي إن التمستموه في كتب الفقه وجدتموه ضئيلاً بالمقارنة مع الأحكام الفقهية الكثيفة[٣]".

---

(١) المصدر السابق ص ٢١.
(٢) تجديد الفكر الإسلامي ص ٢٥.
(٣) المصدر السابق ص ٤٣.

ثالثاً: موقفه من الحدود:

يرى الدكتور الترابي أن وضع الحدود **أمر اجتهادي**[1] **وليس توقيفياً** لذلك يجوز أن نُغيِّر ونَستَبدل هذه الحدود... وقد قام بالدعوة بنفسه للتغيير والاستبدال في بعض الحدود منها:

(١) حد الردة: فدعا لأن يكون حكمه ليس القتل وإنما يُحاوَل لإقناعه فحول ذلك يقول: "... للفقهاء المسلمين في قتل المرتد رأيان رأي يرى قتله وهو مذهب الجمهور، ورأي لم يذهب إليه إلا قليل من فقهاء المسلمين وقلت إنه رأي يمكن أن يذهب إليه المسلم **وذهبت إليه** في محاضرة سابقة وهو **أن المرتد إن لم يؤكد ردته بخروج على جماعة المسلمين فإن حكمه ليس القتل وإنما حكمه هو محاولة الإقناع، والحكم هو حكم اجتهادي في تقديري وليس حكماً حدّياً**"[2]

(١) من محاضرة له ... وقوله هذا مسجل فيها. (٢) المصدر السابق

وبعد هذا وفي محاضرة له بجامعة الخرطوم أجاز للمسلم أن يرتد عن دينه فقد قال: "وأود أن أقول إنه في إطار الدولة الواحدة والعهد الواحد **يجوز للمسلم كما يجوز للمسيحي أن يبدل دينه**[١]".

(٢) حد شرب الخمر: يقول الترابي: "وكانت العقوبات التي افترضناها (أي في لجنة تعديل القوانين) **لشرب الخمر** رفيقة **لاتتعدى** الجلد بين عشرين وأربعين ولاتتعدى السجن نحو شهر أو أكثر من ذلك بقليل وغرامة قليلة[٢]".

(٣) حد الرجم: كذلك أنكر الدكتور الترابي حد الرجم (بالنسبة للزاني المحصن) وقد نقل ذلك عنه الدكتور محمود الطحان في كتابه (مفهوم التجديد بين السنة النبوية وأدعياء التجديد المعاصرين [٣]) وأحمد بن مالك في (الصارم المسلول في الرد على الترابي شاتم الرسول[٤]).

(١) من محاضرة بعنوان "تحكيم الشريعة" بجامعة الخرطوم. نقلاً من كتاب (الصارم المسلول) ص ١٢.
(٢) نقلاً من كتاب (الصارم المسلول) ص ١٢.
(٢) مفهوم التجديد بين السنة النبوية وأدعياء التجديد المعاصرين ص ٣١.
(٤) الصارم المسلول في الرد على الترابي شاتم الرسول ص ١٢.

الفصل الرابع

موقف الترابي من أصول الفقه الإسلامي:

في هذا الفصل سأقوم بإذن الله تعالى بنقل مانشره الدكتور الترابي في كتبه مبيناً موقفه من أصول الفقه الإسلامي، والفصل يشتمل على : رأيه في أصول الفقه الإسلامي.. ورأيه في الاجتهاد وشروطه..وبعض الأصول التي دعا إلى تجديدها.

أولاً: رأيه في أصول الفقه الإسلامي:

يقول في (تجديد أصول الفقه الإسلامي):

"لابد أن نقف وقفة مع **علم الأصول** تصله بواقع الحياة،

لأن قضايا الأصول في أدبنا الفقهي أصبحت تؤخذ تجريداً، حتى غدت مقولات نظرية **عقيمة لاتكاد تلد فقهاً البتة، بل تولد جدلاً لايتناهى**[1]".

ويقول: "وفي يومنا هذا أصبحت الحاجة إلى المنهج الأصولي الذي ينبغي أن تؤسس عليه النهضة الإسلامية حاجة ملحة، لكن تتعقد علينا المسألة لكون **علم الأصول التقليدي الذي نتلمس فيه الهداية لم يعد مناسباً للوفاء بحاجتنا المعاصرة حق الوفاء، لأنه مطبوع بأثر الظروف التاريخية التي نشأ فيها، بل بطبيعة القضايا الفقهية التي كان يتوجه إليها البحث الفقهي**[2]".

ويقول: "نحن نحتاج لأن نفكر **تفكيراً واسعاً** ونحتاج إلى **تطوير الأصول كلها** لاسيما الأصول المتصلة بالحياة العامة، الحياة الاقتصادية والاجتماعية والدولية والتنظيمية العامة[3]".

---

(١) تجديد أصول الفقه ص ٧.
(٢) تجديد أصول الفقه ص ١٣.
(٣) من محاضرة له، وقوله هذا مسجل منها بصوته.

وعن كتب أصول الفقه يقول الترابي: "كتب الأصول الموجودة الأخذت من الكتب القديمة مافيها جدوى يعني الكتب المذكرات الأخذت في كليات الشريعة في مصر وفي السعودية الأخذت(*) من كتب قديمة ماعندها قيمة أبداً مابتنفع أصلاً يعني كتاب مثلاً (خلاّف) ولاّ (أبو زهرة) يعني تفتحوا من أوله إلى إلى آخره الحكومة ماموجودة ومامذكورة فيه... حكايه يعني حكاية **شخص عايش برّه التاريخ يعني وكتب أغلبها ماعندها جدوى**"[1].

ثانياً: رأيه في الاجتهاد وشروطه:

يقول الترابي في (تجديد الفكر الإسلامي):

"والإجتهاد مثل الجهاد **ينبغي أن يكون فيه لكل مسلم نصيب**، إلى أن يقول: **وكذلك الإجتهاد:** قد يتخصص في علوم الإسلام أو علوم القانون طائفة من الرجال ولكن ينبغي

(١) كذلك قال هذا في محاضرة له .. وقوله هذا مسجل منها بصوته.
(*) أي التي أخذت

أن يظل للشعب نصيب من الإجتهاد يستطيع به أن يميز بين مقولات قادته وعلمائه وأن يقوّم الشاذ منهم وأن يختار المستقيم وأن يشارك في الشورى والمناصحة وأن يختار المذهب الذي هو أقوم...[1]"

ويقول في (تجديد أصول الفقه):

"فإذا عنينا بدرجة الإجتهاد مرتبة لها شرائط منضبطه، فمامن شيء في دنيا العلم من هذا القبيل! وإنما أهلية الاجتهاد جملة مرنة من معايير العلم والالتزام، تشيع بين المسلمين ليستعملوها في تقويم قادتهم الفكريين... إلى أن يقول: وقد ينظم المجتمع أحياناً ضوابط شكلية مثل الشهادات، ليكون حمل شهادة الجامعة إمارة لأهلية بدرجة معينة، وحمل الشهادة الأعلى إيذاناً باستحقاق ثقة أعلى، وهكذا، وربما يترك الأمر أمانة للمسلمين ليتخذوا بأعرافهم مقاييس تقويم المفكرين.

---

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ٤٥/٤٦.

ومهما تكن المؤهلات الرسمية، فجمهور المسلمين هو الحكم، وهم أصحاب الشأن في تمييز الذي هو أعلم وأقدم، وليس في الدين كنيسة أو سلطة تحتكر الفتوى[١]".

ويقول في نفس الرسالة: "وتقدير أهلية الاجتهاد مسألة نسبية وإضافية، ولكن بعض الكتّاب المتنطعين في الضبط والتحفظ يتوهمون أنها درجة معينة تميز طبقة المجتهدين من عامة الفقهاء[٢]".

وقد سئل الدكتور الترابي في محاضرة له في مؤتمر للطلاب المسلمين بالولايات المتحدة الأمريكية عن **الإجتهاد والتقليد** فأجاب عن ذلك وقال: "هذه الشروط – أي شروط الإجتهاد ليست منضبطة كشروط **الدكتوراة والماجستير** هنا في الولايات المتحدة[٣]".

---

(١) تجديد أصول الفقه ص ٣٣.
(٢) تجديد أصول الفقه ص ٣٢.
(٣) نقل ذلك عنه صاحب كتاب (دراسات في السيرة النبوية) : ص ٣٠٨.

ثالثاً – بعض الأصول التي دعا الدكتور الترابي إلى تجديدها:

(١) الإجماع:

الإجماع: كما هو معلوم يعتبر الأصل الثالث من أدلة الشرع بعد الكتاب والسنة وكما هو معلوم فإنه إجماع المجتهدين من الأمة.. وهو يعتبر من الأصول المتفق عليها،،،،،،،،،،،،، وقد جاء الدكتور الترابي داعياً إلى تجديد ذلك الأصل بأن لايكون الإجماع هو إجماع المجتهدين فقط بل الإجماع عنده هو **إجماع الشعب أو المسلمين أو السواد الأعظم..** ويعتبر أن الإجماع حق من حقوق الجماعة أو الأمة الإسلامية كان قد باشره عنها الفقهاء،، فيجب أن يُرَدَّ هذا الحق إلى أصحابه!!!!!

فيقول في تجديد الفكر الإسلامي:

"فإذن يمكن أن نحتكم إلى **الرأي العام المسلم**، ونطمئن إلى سلامة فطرة المسلمين، **حتى ولو كانوا جهالاً** في أن

يضبطوا مدى الإختلاف ومجال التفرق[1]".

ويقول: "فيمكن أن نرد إلى الجماعة المسلمة حقها الذي كان قد باشره عنها الفقهاء – وهو **سلطة الإجماع**. ويمكن بذلك أن تتغير أصول الفقه والأحكام ويصبح **إجماع الأمة المسلمة أو الشعب المسلم**، وتصبح أوامر الحكام كذلك أصلين من أصول الأحكام في الإسلام[2]".

ويقول في ـ تجديد أصول الفقه):

"... ويدور بين الناس الجدل والنقاش حتى ينتهي في آخر الأمر إلى حسم القضية، إما أن يتبلور رأي عام، أو قرار يجمع عليه المسلمون، **أو يرجحه جمهورهم وسوادهم الأعظم**[3]".

ويقول في نفس الرسالة: "وتعود تلك المناهج الموحدة إلى مبدأ الشورى الذي يجمع أطراف الخلاف ومبدأ الإمام الذي يمثل سلطان جماعة المسلمين، والذي يحسم الأمر بعد أن

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ٥٨.
(٢) المصدر السابق ص ٤٨.
(٣) تجديد أصول الفقه الإسلامي ص ٣.

تجري دورة الشورى، فيعمد إلى أحد وجوه الرأي في المسألة فيعتمده، إذ يجتمع عليه السواد الأعظم من المسلمين، ويصبح صادراً عن إرادة الجماعة، وحكماً لازماً ينزل عليه كل المسلمين ويسلمون له في مجال التنفيذ، ولو اختلفوا على صحته النسبية[1]".

ويقول الترابي في (تجديد الفكر الإسلامي):

"وهو الأصل الثالث من بعد الكتاب والسنة **وصورته** أن يرجع عامة المسلمين إلى فقهائهم وقادتهم وأن يستفتوهم في أمر الدين وأن يقترح عليهم أولئك القادة وجوهاً من وجوه التدين المتاحة ولكن هذه الاقتراحات ليست لها صفة الإلزام **حتى إذا اختار منها المسلمون مذهباً أو رأياً معيناً وأضفوا عليه بإجماعهم صفة إلزام أصبح ذلك واجب الاتباع**[2]".

يقول: "وليس بدعاً أن يستبدل إجماع المجتهدين من فقهاء

---

(١) تجديد أصول الفقه ص ١١.
(٢) تجديد الفكر الإسلامي ص ٤٦.

المسلمين بإجماع المسلمين كافة[1]".

ويواصل فيقول في (تجديد الفكر): "والإجماع هو **قرار جماعة المسلمين** الصادر عن تداول الشورى حول أمر عام يهم المسلمين.... إلى أن يقول: فالخلافة إلى المسلمين أو إلى الأمة أو المسلمين المتوالين في حدود وطن وجماعة سياسية، فهؤلاء شركاء في خلافة السلطان يمارسونها في المكان الأول من خلال إدارة الشورى العامة **وقرارهم بناءاً عليها هو الإجماع**[2]".

(١) المصدر السابق ص ٤٧.
(٢) تجديد الفكر الإسلامي ص ٦١ – ٦٢.

ملحق

صورة"الإجماع في أول الإسلام عند الترابي،، والصورة التي يريدها

يقول في (تجديد الفكر الإسلامي): "ولقد طرأت على المسلمين زمان دخلت في الإسلام أقوام شتى ما كانوا يفقهون من الدين شيئاً وأحاطت بهم ظروف عملية ما كان يتيسر أن يستشار المسلمون أبداً فكيف يستشار المسلمون وهم مئات الألوف.. بل عشرات الملايين ينتشرون من شرق الأرض إلى غربها وليس بينهم مواصلات إلا الجمال التي يستدعي أمرها شهوراً طويلة حتى تقطع العالم الإسلامي من شرقه إلى غربه.

وعندما كانت تتوفر **في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم**

كانت الشورى للمسلمين، كان يستشير الناس، **وفي خلافة أبي بكر ماكان يتيسر أن يجتمع المسلمون ولكن اجتمع ممثلوهم السياسيون لاعلماؤهم، لذلك اضطر العلماء إلى أن يجعلوا الشورى بين العلماء وأن يجعلوا الإجماع – اجماع العلماء وليس لهم مستندٌ في ذلك إلا الضرورة العملية التي كانت قائمة يومئذ.. فالإجماع هو إجماع المسلمين**(١).

ثم يبين الترابي صورة "الإجماع" التي يريدها فيقول:

"وفكرة الإجماع هذه يمكن أن نعبِّر عنها بفكرة الاستفتاء الحديث أو الإجماع غير المباشر وهي **نظام النيابة الحديثة.. مجلس برلماني ينتخبه المسلمون انتخاباً حراً يكون هو الخطة الإجماعية عند المسلمين.. بالطبع لايمكن أن يجمع المسلمون على أمر يخالف الكتاب والسنة – وللاحتياط يمكن أن نقيم خطة قضائية للرقابة عليهم كما نقيم خطة رقابية على البرلمان تنبعث من الحفاظ على الدستور**(٢)".

---

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ٢١/٢٩.
(٢) تجديد الفكر الإسلامي ص ٢٩.

(٢) القياس:

كذلك دعا الدكتور الترابي إلى تجديد الأصل الرابع من أدلة الشرع ألا وهو (القياس) معللاً ذلك بأن القياس ويسميه القياس التقليدي محدود وأن ضوابطه ضيقة ويبيّن سبب التضييق الذي فيه وعدم استيعابه للحاجة أن ذلك راجع إلى اتفاقه بمعايير المنطق الصوري التي وردت على المسلمين مع الغزو الثقافي الأول فيقول في (تجديد أصول الفقه):

"وفي هذا المجال العام يلزم الرجوع إلى النصوص بقواعد التفسير الأصولية، ولكن ذلك لايشفي إلا قليلاً، لقلّة النصوص، ويلزمنا أن نطوّر طرائق الفقه الإجتهادي التي يتسع فيها النظر بناء على النص المحدود. وإذا لجأنا هنا للقياس لتعدية النصوص وتوسيع مداها، **فما ينبغي أن يكون ذلك هو القياس بمعاييره التقليدية فالقياس التقليدي لايستوعب حاجاتنا بماغشيه من التضييق اتفاقاً بمعايير المنطق الصوري التي وردت على المسلمين مع الغزو الثقافي الأول الذي تأثر به المسلمون**

تأثراً لاينازعه إلا تأثرنا اليوم بأنماط الفكر الحديث[1]".

وتحت عنوان (القياس المحدود) يقول الدكتور الترابي:

"فالقياس كما أوردنا تعريفاته وضوابطه الضيّقة في أدبنا الأصولي – لابد فيه من نظر حتى نكيفه ونجعله من أدوات نهضتنا الفقهية– وعبارة القياس واسعة جداً، تشمل معنى الاعتبار العفوي بالسابقة وتشمل المعنى الذي تواضع عليه الفقهاء، من تعدية حكم أصل إلى فرع بجامع الصلة المنضبطة إلى آخر مايشترطون في الأصل والفرع، ومناط الحكم... إلى أن يقول: **لكن المجالات الواسعة التي وضعها مناطقة الإغريق، واقتبسها الفقهاء الذين عاشوا مرحلة ولَع الفقه بالتعقيد الفني، وولع الفقهاء بالضبط في الأحكام...[2]...".**

وتحت عنوان (القياس الواسع) يقول الترابي:

"ولرُبما يجدينا أيضاً أن نتسع في القياس على الجزئيات

---

(١) تجديد أصول الفقه الإسلامي ص ٢٣.
(٢) تجديد أصول الفقه ص ٢٤.

لنعتبر الطائفة من النصوص ونستنبط من جملتها **مقصداً معيناً من مقاصد الدين أو مصلحة معينة من مصالحه** ثم نتوخى ذلك المقصد حينما كان في الظروف والحادثات الجديدة وهذا فقه يقربنا جداً من فقه عمر بن الخطاب رضي الله عنه لأنه **فقه مصالح عامة واسعة** لايلتمس تكييف الواقعات الجزئية تفصيلاً فيحكم على الواقعة قياساً على مايشابهها من واقعة سالفة **بل يركب مغزى اتجاهات سيرة الشريعة الأولى ويحاول في ضوء ذلك توجيه الحياة المعاصرة.** وكل القياس يستلزم شيئاً من تجريد الظروف المحدودة التي جاءت سياقاً ظرفياً للنص..".

إلى أن يقول: "وهكذا يتعرض منهجنا القياسي للسعة أو الضيق في درجة التجرد من الظروف الأولى تنقيحاً لمناط الحكم الجوهري وليس في الإختلاف على ذلك حرج. أما القياس الإجمالي الأوسع أو قياس المصالح المرسلة فهو درجة أرقى **في البحث عن جوهر مناطات الأحكام، إذ نأخذ جملة من أحكام الدين منسوبة إلى جملة من أحكام الدين منسوبة إلى جملة الواقع التي تنزل فيه ونستنبط من ذلك مصالح عامة**

ونرتب علاقاتها من حيث الأولوية والترتيب. وبذلك التصور لمصالح الدين نهتدي إلى تنظيم حياتنا بمايوافق الدين. بل يتاح لنا – ملتزمين بتلك المقاصد – أن نوسع صور التدين أضعافاً مضاعفة[1]".

ويقول في (تجديد الفكر الإسلامي):

"وبدأ القياس في عهد الصحابة والتابعين قياساً حراً – كلما رأوا شبهاً بين حادث وقع في عهد الرسول صلى الله عليه وسلم وحكم فيه وحادث وقع من بعده كانوا يعدون ذلك الحكم إلى هذه الحادثة، ولكن خشية من أن يضل الهوى بهذا القياس **غير المنتظم** عطل الناس ذلك القياس الفطري، **واستعملوا المنطق الصوري التحليلي حتى جمّدوا القياس في معادلات دقيقة عقيمة لاتكاد تولّد فقهاً** جديداً[2]".

---

(١) تجديد أصول الفقه ص ٢٥ – ٢٦.
(٢) تجديد الفكر الإسلامي ص ٥ .

(٣) الإستصحاب:

وتحت عنوان (الإستصحاب الواسع) يقول الدكتور الترابي:

"وإذا (جمعنا) أصل الإستصحاب مع أصل المصالح المرسلة تتهيأ لنا **أصول واسعة لفقه الحياة العامة في الإسلام**[1]".

(٤) الإستحسان:

يقول الترابي في (تجديد الفكر الإسلامي): وبدأ الإستحسان أصلاً فقهياً واسعاً – وهو أن ينظر المجتهد ... إلى أن يقول: ولكن الفقهاء أخيراً **ضيّقوه وضبطوه حتى قضوا عليه**[2].

---

(١) تجديد أصول الفقه ص ٢٥ – ٢٦.
(١) تجديد أصول الفقه ص ٢٥ – ٢٦.

(٥) أمر الحاكم:

يقول الترابي في (تجديد الفكر الإسلامي):

"فإذا حالت (أي تحولت) تلك الظروف وقامت فينا مثلاً حكومات شورية ينبغي أن **يُكيَّف علم الأصول بما يَرُدُّ إلى تلك الحكومات حقها في إنشاء الأحكام بأمر الحاكم وفقاً على موافقة الكتاب والسنة**(١)".

ويقول: "ويصبح إجماع الأمة المسلمة أو الشعب المسلم، وتصبح **أوامر الحكام** كذلك **أصلين من أصول الأحكام في الإسلام**(٢)".

ويقول: "ولقد سكت الفقهاء عن هذا الحق فلاتكاد تجد له أثراً في كتب أصول الفقه أو أصول الأحكام...(٣)".

ويقول: "..وإلى جانب الرأي العام المسلم الذي كان هو الضمانة الوحيدة في العهود السابقة،فإن الحكومة الإسلامية في العهد الحديث يمكن أن تصبح ضمانة كبرى لوحدة الفكر(٤)".

---

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ٥. (٢) تجديد أصول الفقه ص ٤٧.
(٣) المصدر السابق ص ٤٨ . (٤) المصدر السابق ص ٤٤ .

الفصل الخامس

موقف الترابي من الفن

ويظهر موقف الترابي من الفن من خلال رسالة له أصدرها بعنوان (حوار الدين والفن) أو الدين والفن وكذلك من خلال بعض المحاضرات التي ألقاها في السودان.. فهو يدعو للإهتمام بالفن بشتى صوره وأنواعه رقصاً... وموسيقى ونحتاً.. لإتخاذه لعبادة الله تعالى ويرغب في ذلك بقوله: "قد يكون باب الجنة الذي يدخلون به هو باب الفنانين في الجنة" ويدعو إلى عدم الإقتصار على ماجاء النص بالترخيص فيه (كالدف مثلاً) فيعتبر الدف والصفاره والمزمار كلها لافرق

بينها والجامع بينها عنده أنها ضرب وذبذبات في الهواء!!!!!!!
ويدعو للثورة على كتب الفقه التي جعلت باباً لقضاء الحاجة ولم تجعل باباً للفن!!!

فيقول في (الدين والفن):

"**فلا بأس** بالرسم تصويراً وتمثيلاً للشخوص والأشياء والمشاهد –إلا ماتقدم – أو تجريداً بالخطوط والألوان، ولابأس بالكلام الطيب الجميل شعراً ملحمياً أو دارمياً أو غنائياً ولابالنثر خطابياً أو قصصياً أو غير ذلك إلا مايحتوي باطلاً ولابأس بالفن المسموع والمرئي غناءاً أو رقصاً أو موسيقى إلا أن يؤدي إلى محظور من الأخلاق. ولابالفن الأدائي الهادف تمثيلاً بالمسرح أو لأغراض الاتصال العام كالسينما والتلفزيون ولابأس بالفن التطبيقي زينة ووشياً في الحلى أو اللباس أو تصميماً صناعياً أو إعمارياً أو إعلاناً تجارياً.

ولاحدود لأشكال الفن الديني. والأشكال التي جاءت في السنة من ضروب الفن والآلة ليست شعائر تدين **مؤيدة الشكل**

بل اتـجاه يؤمـــىء إلـى هــدى عــام فيمــا هـو مــن الــدين أو ليـس منه[1]".

ويقـول في محـاضرة له: "فـي الفقـه يتـحدثون عـن الغنــاء فيحاولون أن يـميزوا بين الدف لأن فيه نص صـريح وبين الآلة الوترية وكلاهما يكـاد يكون ضرب في الهواء **الدف والآلات والعزف والـصفارة والـمزمار** ليسـت كلها إلا آلات وذبـذبات فــي الـهـواء.. **وهـذه محـاولات اصـطنـاعيـة وهو فـقـه فنـي اصطناعي.**

قد يكون بـاب الجنة الذي يدخلـون به هو باب الفنـانين في الجنة[2]".

وبعد هذه الدعوة منه يأتي ليؤيد كلامه هذا ويدّعي أن النبي صلى الله عـليه وسلم أباح الغنـاء (طبعاً الغناء الذي يـقصده هو الغناء الذي أشار إليه سابقاً) فيقول:

---

(١) الدين والفن ص ١٠٦ - ١٠٧.
(٢) من محاضرة له .. وقوله هذا مسجل فيها بصوته.

"ماأعلم من الرسول حديثاً **يحرم فيه الغناء البتة** وإنما أعلم من **حديث الرسول إنو* يبيح الغناء**[1]".

ويواصل في نفس المحاضرة حديثه ويدعو للثورة على كتب الفقه ويدّعي أن الجمهور المسلم ومنه **الصوفية** أقرب إلى فطرة التدين الفني!!!

فيقول: " وفي كتب فقهنا التي **حاولت أن تكون شاملة** وتجعل باباً لقضاء الحاجة وباباً للذكر وباباً للطاعة **لابد من أن يكون باباً كذلك للتعبير الفني** والجمهور أقرب إلى أن يتصالح بتدينه مع الفن من بعض الفقهاء الذين يحملون التراث كما يحمل الحمار أسفاراً، **فالجمهور المسلم في ممارساته الصوفية وفي مدائحه وفي فنونه الشعبية لعله أقرب إلى فطرة التدين الفني أو الفن الديني**[2]".

---

(١) ذكره في نفس المحاضرة المشار إليها سابقاً.
(٢) من نفس المحاضرة المشار إليها سابقاً.
(*) أي أنه

ويقول في (جريدة الصحافة) عن الرقص:

"الرقص تعبير جميل يصور معنى خاص بما تنطوي عليه النفس البشرية من شعور... إلى أن يقول: ولاننكر أن في الغرب رقصاً يُعبِّر عن معاني أُخر كريمة[1]".

ويواصل دعوته إلى الفن محذّراً من أهمله وتركه، بقوله:

"فلابد إذاً **من اتخاذ الفن لعبادة الله**، فمن تلقائه يضل كثير من الضالين وبه يمكن أن يهتدي المهتدون، **فمن أهمله ترك باباً واسعاً للفتنة الملهية عن الله والداعية إلى معاصيه**، ومن أخذه بماينبغي فتح باباً واسعاً للدعوة إلى الله بدفع جاذبية الجمال **ولعبادته أجمل وجوه العبادة**[2]".

ويُدَعِّم مادعا إليه بزعمه أن الطرب والسماع كان عند التابعين والعلماء فيقول: "وماكان للفن الإسلامي أن يستكمل

---

(١) من جريدة الصحافة الصادرة في (الخرطوم) ١٩٧٩/١١/١٥ م (نقلاً من كتاب الصارم المسلول) ص ١٢.

(٢) الدين والفن ص ١١٠.

نهضته في طوره الأول في بلاد العرب لاسيما أن المادة الثقافية والتراث الفني الموروث غير الشعر كان ضئيلاً. ولما تجاوزت مراكز الحضارة في بلاد العرب إلى سائر البلاد، ولما فرغ الناس **بعد قيام مؤسسات الإسلام في الحجاز واتسعت لهم الحياة وإمكاناتها، انتشر الغناء والطرب وروي السماع عن كثير من التابعين والعلماء**[1]".

وتحت عنوان (الفن واتجاهات الفقه الموروث) يقول:

"دون أن نفصِّل مذاهب التراث الفقهي وأقوال أهله في شتى ضروب الفن يمكن أن نُجْمِل فنقول: **إن مذهبه الأرجح عند الجمهور كان بين التحفظ والمنع**. ولكن مذهب الإباحة لم يكن معموراً، بل انتصر له طائفة من أَجَلِّ الفقهاء **ولا أحسب أن غلبة التحفظ تعود إلى محض النظر في نصوص الشريعة المنقولة بل نردها إلى اعتبارات تاريخية**[2]":

(١) المصدر السابق ص ٩٨ – ٩٩.

(٢) الدين والفن ص ١٠١.

١ - منها: **أن فقه العقيدة الموروث** الذي نشأنا عليه لا يجعل الفن شعبة من شعاب إيماننا وتوحيدنا ولا يهيئنا لأن نتذكر الله بالجمال وصنعه ولا نعبده من خلاله... إلى أن يقول: فلابد من استكمال الدين باجتهاد فقهي أصيل يرسم لنا معالم الصراط المستقيم في الفن، (ويقول): وذلك أمر عسير في مرحلة الانتقال لأن التراث العقدي والفقه الشرعي **جُله سلبي في هذا المجال**(١)".

٢ - ومنها: أن كثافة الظواهر الفنية في حياة المسلمين بعد الرسول صلى الله عليه وسلم كانت مجلوباً ثقافياً من بيئة غير مسلمة، إذ كانت البيئة العربية مجدبة نسبياً في المادة الثقافية الفنية إلا الشعر والإنشاء الشعبي. ولما تمخض التمدد الإسلامي عن ضروب فن جديد **أنكرها الفقهاء، وكان الفقهاء يرتابون في المجلوبات كافة كما ارتابوا في علم الكلام**(٢)".

(١) الدين والفن ص ١١٥.
(٢) المصدر السابق ص ١٠١.

٣ – **ومنها:** "أن الإنحطاط العام في حياة المسلمين أدى بهم إلى حالة نفسية محافظة تخاف الفتنة وتؤثر التحوط والحذر في كل شيء وانعكس ذلك في الولع بسد الذرائع والجنوح للمبالغة في التحريم والترهيب الشديد خشية الذرائع مع اتجاه الحياة الهابط[١]".

٤ – **ومنها** [٢] أن الفقه لما بلغ درجة عالية من التطور الفني **أصبح كشأن سائر النظم الفقهية البشرية يحتاج إلى الفروعية الظاهرية وأخذ النصوص مأخذاً لفظياً وجزئياً ومجرداً** ولا يعنى بالعلل والمقاصد والأثر الواقعي، ولا ينظم النصوص في منهاج لكي يصل بمعاني الدين والعقيدة ويستهدف بمنطق من قياسات العقل المؤمن، بل كان يقف عند حد المأثور بلفظه وشكله.

ففي الغناء حاول كثيرون أن يُميّزوا ماعهد العرب وغيرهم

---

(١) الدين والفن ص ١٠٢.
(٢) هذا الترقيم لم يكن في الكتاب، ولكن وضعته للربط والإيضاح فقط.

في الكلمات والأنغام والآلات ويديروا على ذلك التحريم والتحليل، وعوّلوا على تفسير تجزيئي لحديث الخمر والحر والمعازف. **رغم أن الطرب كله كان شأناً سنياً والأحاديث عن الطرب الواردة في العرس والقدوم والعيد ليست خصوصاً محصوراً**[(١)].

وبعد هذه الدعوة من الدكتور الترابي والتي يظهر حماسه فيها إلى الفن واستخدامه أساليب الترغيب والترهيب لإجابة دعوته هذه يأتي ويقول في نفس الرسالة (الدين والفن) عن الفن: "فهو أشد فتنة عن الدين لأنه انفعال شعوري لا يناسب التوجه العاقل والحركة القاصدة **مما هو شأن نيّات الدين المتجهة بوعي نحو الله. بل إنّ الفن إشباع للحاجات الغامضة في النفس وهو انفعال طلق من الوجدان لايكاد يعرف حدود التزام موجّه منضبط بل ينزع بصاحبه في الخيال وقد يلهيه عن كل قصد وحد وقد يشطح به وراء كل ضابط**[(٢)]..".

---

(١) الدين والفن ص ١٠٢ – ١٠٣.
(٢) الدين والفن ص ٩٢.

وعن علاقة الدين بالفن:

يقول الترابي في مقدمة رسالته (الدين والفن):

"تزيد هذه الليلة ذات الذكرى أن ندير الحوار بالرفق والحسنى بين الدين والفن. **ولم يكن بينهما إلى عهد قريب إلا القطعية البائنة يتناصبان على حدود حرام...**"[1].

ولكن بعد صفحات من (نفس الرسالة) نجده يقول:

"فإن الفن "وثيق صلة" بالدين ويمكن للدين والفن أن يتساوقا فيهدي الفنان إلى الإيمان ويلهمه إيمانه فناً زائداً[2]"!!!!

وقد (تقدم) قوله (إن مذهبه الأرجح "أي الفن" عند الجمهور كان بين التحفظ والمنع[3]").

(١) الدين والفن ص ٨٥.
(٢) مقدمة رسالة الدين والفن ص ٩١.
(٣) انظر ص ٤٠ حاشية رقم (٣).

وبعد هذه الدعوة من خلال (المؤلفات والمحاضرات والخطب) من الدكتور الترابي إلى الفن والترغيب فيه بشتى أشكاله وصوره.. تتحول هذه الدعوة منه إلى **الواقع العملي**،، فصدر في مجلة **(السينما والمجتمع)** في عددها في مارس ١٩٨١ مقالاً عن السينما في السودان جاء فيه:

"... وانطلاقاً من هذا **الفقه السديد لحكم الفن، دعا الدكتور الترابي عندما علت الدعوة إلى إقامة صناعة السينما في السودان في أوائل هذا العقد إلى توجيهها لصالح خدمة التحول الإجتماعي....**"[1].

(١) نقلاً من كتاب (التجديد الرأي والرأي الآخر) ص ٦١ لمؤلفه: محمد وقيع الله وهو يعتبر الساعد الأيمن للترابي

الفصل السادس

الترابي وقضية المرأة

وقد اهتم الدكتور الترابي اهتماماً بالغاً بقضايا المرأة حتى أصدر في ذلك مؤلفاً خاصاً أسماه (المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع) وكذلك من إقامته للمحاضرات العديدة في ذلك الشأن... ومن أهم مايدعو إليه الترابي في المسائل التي تتعلق بالمرأة ويبذل له غاية وسعه: هو اختلاط الرجال بالنساء وعدم الفصل بينهم ويؤيد دعوته هذه بقلب الأمور وذلك بزعمه أن عزل الرجال عن النساء هو أهم الأسباب في الانحراف في الجنس! وجاءت رسالته "سابقة الذكر" لتؤكد

هذا... وأورد فيها بعض الأمور البيِّنة المخالفة للشرع الحنيف،، فكان منهجه فيها أن يورد الحكم كما يهواه ويريده ثم يحاول الاستدلال له بنص من النصوص والأحاديث التي يوردها في إثبات تلك الأمور، عند الرجوع إلى أقوال العلماء الذين قاموا بشرح كتب السنة (رحمهم الله تعالى) يوجد أنهم خصَّصوا تلك الأحاديث بالواقعات والمواقف التي حدثت فيها وبذلك لايصح الاستدلال بها على ثبوت وصحة مايدعيه الترابي من أحكام لأنها لاتتعدى تلك الواقعات. (راجع فتح الباري وشرح النووي لصحيح مسلم).

وبالرغم من ذلك - ومما يؤسف له - أن يأخذ ويعمل أفراد الجماعة التي يتزعمها الترابي بهذا التأصيل الذي يؤصله لهم زعيمهم الترابي دون النظر إلى مخالفته أو موافقته للشرع، بل في المقابل نجدهم وبكل حماس يعتبرون أن ذلك هو الهُدى والحق وينصِّب بعضهم أنفسهم دعاةً لتلك المبادىء والدعوات ولاييالون في تخطئة كل من خالفهم في ذلك والتشنيع به.

وحتى أثبت صحة ماأقول فسأورد الآن (إن شاء الله تعالى) بعض التصريحات لأكبر قيادات جماعة الترابي،، فهؤلاء يعتبرون من علمائهم فمابالك بعوامهم!!!!

- فيقول **محمد وقيع الله أحمد** وهو يعتبر من أكبر القادة في (جماعة الترابي) ومن أبرز علمائهم وكُتَّابِهم.. يقول في كتابه "**التجديد الرأي والرأي الآخر**":

أما الدكتور الترابي فلقد نظر بعقله النفاذ الثاقب للمسألة نظرة **أصولية، شاملة متكاملة**، وكتب - رغم عيشه إذ ذاك عيش ترقب وتنقُّل مابين المعتقلات والحبس الجبري - **رسالته الخالدة:** "المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع" **والتي أصَّل فيها لدور المرأة في الحياة وضوابط ممارستها لهذا الدور في المجتمع الإسلامي...**[1]"

- ويقول **(حسن مكي محمد أحمد)** والذي لاتقل مرتبته كثيراً من مرتبة سابق الذكر. فيقول في كتابه **(حركة الإخوان المسلمين في السودان ٤٤ - ١٩٦٩م)** يقول: "وقد اجتهد

(١) التجديد الرأي والرأي للآخر ص ٥٠.

الإخوان في إبراز المرأة المسلمة، التي تميَّزت بزيِّها، كما شاركت في اللجان والاتحادات على مستوى الجامعات وشاركت في انتخابات الجمعية التأسيسية الأولى – سنة ١٩٦٥ م. **وخطبت** في الليالي السياسية **وظهرت صورتها (الصورة الشمسية)** في أوراق الدعاية بجامعة القاهرة الفرع[١] وغابت صورتها في جامعة الخرطوم وتميّزت باتحاد مستقل في جامعة أم درمان الإسلامية، **ولعل أهم عمل متكامل عن المرأة** رسالة صغيرة، تقع في ٤٦ صفحة صغيرة، صدرت مؤخراً بعنوان: **(المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع)** وقد حفلت الرسالة بالنصوص الشرعية والاستشهادات **كأنما هي قطعة وصفية لمكانة المرأة في مجتمع النبوة**[٢] ...!!! وأكتفي بذكر هذين المثالين وبهما يتحقق المقصود.

وقبل أن أشرع في أهم ماجاء في هذه الرسالة – أي رسالة

(١) أي فرع جامعة القاهرة بالخرطوم.
(٢) حركة الأخوان المسلمين في السودان (٤٤ – ١٩٦٩م)

المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع – أورد مقالاً للترابي من محاضرة له بيَّن فيها أسباب (الانحراف الجنسي) ودعا لاختلاط الرجال بالنساء من خلال دعوته لإغلاق كلية البنات(المنفصلة) لينضم الرجال والنساء في حجرة دراسية واحدة!!! فيقول:

"أنا كان تقديري واحدة من أهم الأسباب الخلت (أي تركت) إنو *مجتمعنا فيه انحراف في الجنس، **عزل الرجال من النساء**... إلى أن يقول: أنا * داير هسع مثلاً **الجامعة الإسلامية** لو لقيت سلطة **ألغي كلية البنات وأضمهم** لأنو لما

(*) أي : حسَب تقديرٍ أنا أن من أهم الأسباب التي جرّت مجتمعنا وجعلته منحرف جنسيا ـ سبب واحد ـ هو عزل النساء عن الرجال.

(*) أني أنا أريد الآن إذا آلت لي السلطة في الجامعة الإسلامية القيام بالغاء كلية البنات وضمها لتكون مختلطة مع الرجال على غرار جامعة الخرطوم التي أدى الاختلاط السافر فيها بالطلاب إلى أن يكونوا شيوعيين – ولكن عندما فتح نفس الباب للإسلاميين تحسن حالة الحركة الإسلامية إرتفعت لمستوى جداً . فالعزل مضر جداً بالمرأة ومضر بالمجتمع وأعتقد أنه لا يؤدي إلي فتنة وإنما يطهر المجتمع.

كانوا مختلطين جداً كانوا كلهم شيوعيين لما اتلموا شوية (أي حصل وتم اختلاط الرجال بالنساء) اتصلحت الحركة الإسلامية وارتفعت لمستوى جداً. لأنو شايف جامعة الخرطوم (وهي جامعة تعاني من الاختلاط) **مستوى ممتاز جداً. فالعزل مُضر جداً بالمرأة ومضر بالمجتمع وبفتكر مايعمل فتنة بفتكر إنو بِطهِّر المجتمع.**

وكان قبل ذلك في نفس المحاضرة قال: **أنا أفتكر * واحدة من أسباب عدم طهر المجتمع هو عزل الرجال عن النساء، ولذلك بسرعة جداً * تجيب العلاج ده علشان تعالج، ودي بالمناسبة ماحاتكون خلاف فقهي حاتكون خلاف حول الأسباب الإجتماعية هل هذا القول يؤدي إلى هذه النتيجة أم لا؟**[1]".

أما أهم ماذكره الدكتور الترابي في رسالته "المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع" فمن ذلك:

---

(١) من محاضرة له .. وقوله هذا مسجل منها.
(*) أي أعتقد (*) أي توجد هذا العلاج .

- **يقول عن الحجاب الإسلامي:**

وأما الحجاب المشهور فهو من الأوضاع التي اختصت بها نساء النبي صلى الله عليه وسلم لأن حكمهن ليس كأحد من النساء وجزاؤهن يضاعف أجراً وعقاباً، قال تعالى: **[يانساء النبي من يأت منكن بفاحشة مبينة يضاعف لها العذاب ضعفين() ومن يقنت منكن لله ورسوله وتعمل صالحاً نؤتها أجرها مرتين()]**[1].

ونص الآية واضح الحصر على زوجات النبي صلى الله عليه وسلم لأنها تقرر أحكاماً بالمكث في بيت الرسول صلى الله عليه وسلم وفي الحديث إلى نسائه وفي عدم زواج نسائه بعده وظروف نزول الآية تؤكد الحصر، وقد جاءت أحاديث صحيحة بأنها **تصديق لاقتراح معين من عمر بن الخطاب رضي الله عنه**..."[2].

---

(١) سورة الأحزاب الآيتين (٣٠ - ٣١).
(٢) المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع ص ٢٧/٢٨.

ـ ومواصلة لدعوته إلى الاختلاط يقول:

"ولاعزل بين النساء والرجال فللمرأة أن تستقبل **ضيوف الأسرة** وتحدثهم وتخدمهم ومن النساء من كان يزورهن الرسول صلى الله عليه وسلم ويأكل عندهن ويصلي ويعودهن مثل أم أيمن..."[١].

"**وعن زيارة الأسر بغير انفصال** زيارته صلى الله عليه وسلم للربيع بنت معوذ وزوجها إلياس بن البكير..."[٢].

ويقول: "**ويجوز اعتزال الرجل والمرأة** على مرأى وملأ من الناس روى أنس رضي الله عنه أن امرأة كانت في عقلها شيء فقالت يارسول الله لي إليك حاجة، قال ياأم فلان انظري أي السكك شئت حتى أقضي لك حاجتك فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت من حاجتها" (رواه البخاري ومسلم وأبو داود)[٣]

(١) المصدر السابق ص ٢٥/٢٦.
(٢) المصدر السابق ص ٢٧.
(٣) المصدر السابق ص ٣١.

فقوله (على مرأي وملأ من الناس) الظاهر أنه يقصد به ماأورده من (فخلا معها... الخ)

ويقول: "**وتجوز مجالس الأسر وأكلها مجتمعة في البيوت وغيرها** بالشروط المتقدمة، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: "جاء رجل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: إني مجهود. فأرسل إلى بعض نسائه فقالت: والذي بعثك بالحق ماعندي إلا ماء، ثم أرسل إلى أخرى..... فقال: (أي النبي صلى الله عليه وسلم) من يضيف هذا الليلة رحمه الله – فقام رجل من الأنصار فقال: أنا يارسول الله فانطلق به إلى رحله فقال لامرأته: هل عندك شيء؟ قالت: إلا قوت صبياني. قال فعلليهم بشيء، فإذا دخل ضيفنا فأطفئي السراج وأريه أنا نأكل، فإذا أهوى ليأكل فقومي إلى السراج حتى تطفئيه. قال فقعدوا وأكل الضيف..."(١) الحديث رواه مسلم

ويقول: "وتخرج المرأة في حاجتها للطريق وتشهد السوق

---

(١) المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع ص ٣٦.

ولو تاجرة **أو مُترفة** ولو كانت تقع بعض الإيذاءات لها وقد أذن النبي صلى الله عليه وسلم لهن الخروج **لحاجتهنَّ بعد الأمر بالحجاب**[1]".

فذكر أن الإذن كان "للحاجة" مع كونه ذكر أنها تخرج ولو "مترفة" وبيَّن أنه بعد الأمر بالحجاب،، وقد تقدم تخصيصه للحجاب!!!!!

ويواصل دعوته للإختلاط فيقول عن أسباب انفصال الرجال عن النساء في عهد النبي صلى الله عليه وسلم: "ولم يكن اختصاص النساء أحياناً بمجلس منفصل **إلا لأسباب عمليَّة** هي غلبة الرجال بقربهم من النبي صلى الله عليه وسلم، وعدم سماع النساء[2]".

ويُرَغِّب لدعوته هذه بقوله: "لكن الحياة الإسلامية حياة موجهة إلى الله ولئن أُبيح فيها اتصال الرجال بالنساء فإنما ذلك

---

(١) المصدر نفسه ص ٢٤.
(٢) المصدر نفسه ص ٢٣.

ابتلاء ينبغي للمسلم أن يتخذه مجالاً لعبادة الله وشكره وأقل التقدير أن يأخذه بوجهه المباح[1]".

- **وعن نظر الرجل للمرأة يقول الترابي:**

"ولاينبغي أن ينظر الرجل إلى المرأة ولاالمرأة إلى الرجل باسترسال يزكي دواعي الفتنة، بل ينبغي كف البصر **متى ماوقع في النفس شيء**، قال تعالى: [**قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم...()...()**[2]] الآيتين[3].

إلى أن يقول: "**ولايبدو أن كل النظر محظور** - وإنما **يحظر مايلتمس فيه المرء أو يجد الفتنة** ويستأنس في ذلك بما كان من الصحابة والصحابيات من الاجتماع والتلاقي والتخاطب والتعارف والتشاهد **بكثرة وطهارة في مجتمع السنه**...[4]".

---

(١) المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع ص ٣٠.
(٢) الآيتين (٣٠ - ٣١) من سورة النور.
(٣) المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع ص ٣١/٣٢.
(٤) المصدر السابق ص ٣٢.

– **وعن مصافحة الرجال للنساء يقول الترابي:**

"وقد تجوز المصافحة العفوية عند السلام **التي يجري بها العُرف في جوٍّ طاهر**، أما النبي صلى الله عليه وسلم فإنه قد ذكر اختصاصه لعدم المصافحة في البيعة "إني لا أصافح النساء" – البخاري – وفي روايات أخرى أنه فعل ذلك على برد جعله في يده (أبو داوود في المراسيل عن الشعبي وعبد الرزاق)[1].

ويواصل دعوته للإختلاط مبيِّناً: أن مدار الحكم على الفتنه، وأن أصل النظام الإسلامي العام يقضي بإشراك الرجال والنساء واشتراكهم في الحياة العامة!!! فيقول حول هذا الأمر:

"وتطبيق معيار الفتنة منوط من الجانب الشخصي بما يجده المرء في نفسه وذلك فرع من تربيته ومغالبته لهواه. وفي الجانب الموضوعي بالأغراض الأخرى **التي تعرض في**

(١) المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع ص ٣٦/٣٥.

في مقابلات الرجال والنساء فتلهيهم عن خواطر الجنس وبراءة الإطار الذي يقع فيه اللقاء. ومهما كان سد الذرائع فلا يجب أن ينسخ أصل النظام الإسلامي العام والذي يقضي بإشراك الرجال والنساء واشتراكهم في الحياة العامة بعفة وطهارة. فإن العزلة إن كانت تحمي المرأة من الفتنة فإنها تحرمها من فوائد اجتماع المسلمين وتعاونهم على العلم والعمل الصالح وائتمارهم بالمعروف وتناهيهم عن المنكر واهتمامهم بأمرهم العام وتناصرهم على قيام الكيان الاجتماعي. قال تعالى: **[والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر]...**[1] الآية **فجلب المصالح الجليلة في اجتماع المسلمين اعتبار يعادل سد الذرائع إلى الفتنة في كل وجه علاقة الرجال والنساء لم تقطع فيها النصوص بحكم فاصل**[2]".

(١) سورة التوبة آية (٧١).

(٢) المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع ص ٣٧.

ويقول: "وقد اتخذت كثير من الحيل الفقهية لتكييف الشريعة بما يناسب الأعراف القديمة، منها ضرب النصوص التي تتسع على المرأة وإطلاق النصوص المقيدة ومنها التوسع في تفسير الأحكام المتعلقة بمظهر المرأة ومسلكها والتشديد في تقديرها بينما يقع التضييق والحصر في كل حكم يثبت لها حقاً أو حصانةً في وجه الرجل ومنها سحب النصوص والعزائم التي وردت في شأن النبي صلى الله عليه وسلم ونسائه على سائر النساء برغم خصوصية تلك الأحكام[1]".

إلى أن يقول: "ومن أوسع الحجج الفقهية للتضييق على النساء استغلال باب سد الذرائع **بفرض قيود مفرطة بحجة خشية الفتنة وبتقديرات مفرطة في الحيطة والتحفظ**. ولئن كان **الأسدّ** في الفقه أن تعادل إختمالات الفتنة بتقديرات المصالح المترتبة على حرية إجتماع المسلمين، فإن المجتمع الإسلامي التقليدي بجنوحه للتخلف والإنحطاط كأن يرجح الحذر

(١) المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع ص ٣٥/٣٦.

والتحفظ والوفى على دواعي الإيمان وابتغاء الخير للمرأة حتى ارتجت المعادلات الأساسية في مقاصد الدين وتبدل نمط الحياة الاجتماعية الذي سن معالمه الرسول صلى الله عليه وسلم... إلى أن يقول: **ولكن النمط الغالب على فكر المسلمين أن يجمدوا بالنصوص على حروفها ولو كانت منوطة بعلل ظرفية من واقع العهد الأول، وإنما مالوا بقبول السماحة والمرونة الفقهية لما وافقت أهواؤهم في حجر المرأة والتحفظ عليها.**

إلى أن يقول: "ومهما يكن فإن الادعاء ينطوي على تقدير توقيري مفرط في تزكية المجتمع المدني كأنما كان أفراده جميعاً من طراز الصحابة الراشدين وكأنه قد برىء من كل أثر من النفوذ الأدبي اليهودي والزيغ الاعتقادي الثقافي ورواسب الجاهلية العربية التي **لم يكن الإسلام قد طهرها بعد من كل النفوس والتي تبدو بعض مظاهرها السلوكية لكل مطلع على سيرة المجتمع الإسلامي الأول ومهما يكن مجتمعنا فمنهج الدين هو أن نصلح فساده لاأن نستسلم له ونبدل نظم**

الحياة الإسلامية نزولاً على ظروفه[1]".

- **وعن حال المرأة في مجتمع المسلمين يقول الترابي:**

"ولعل **أقسى** ماجرى على المرأة هو عزلها من المجتمع فجعل ظهورها كله كشف عورة حتى الصوت وسمى وجودها حيث يوجد الرجال اختلاطا حراما وأمسكت في البيت بذات الوجه لم يشرعه الدين **إلا عقاباً لإتيان الفاحشة.** بدعوى تجريدها لتربية الأولاد وخدمة الزوج[1]".

- **خاتمة(٣) الرسالة:**

يختم الترابي رسالته " المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع" بخاتمة جاء فيها : "إن الثورة على الأوضاع النسوية **التقليدية** آتية لا محالة. ولئن كان للإسلاميين داعٍ من دينهم

---

(١) المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع ص ٤٢/٤٣.
(٢) المصدر السابق ص ٤٣/٤٤.
(٣) لم يضع الدكتور في الرسالة عنواناً بأنها (الخاتمة) فهي خاتمة من حيث المعنى فقط.

لإصلاح القديم ولطي البعد القائم بين مقتضى الدين **الأمثل** في شأن المرأة وواقع المسلمين الحاضر فإن اتجاهات التحول من ذلك الحاضر تدعو بوجه مُلح إلى المبادرة والتعجل في الإصلاح الإسلامي قبل أن ينفلت الأمر وتتفاقم الاتجاهات الجاهلية الحديثة.

إلى أن يقول: " وليحذر الإسلاميون من أن يوقعهم الفزع من الغزو الحضاري الغربي والتفسخ الجنسي المقتحم في خطأ **المحاولة لحفظ القديم وترميمه بحسبانه أخف شراً وضرراً لأن المحافظة كما قدمنا جهد يائس لايجدي والأوفق بالإسلاميين أن يقودوا هم النهضة بالمرأة من وحل الأوضاع التقليدية لئلا يتركوا المجتمع نهباً**. .... إلى أن يقول: ذلك فضلاً عن أن الدين يقتضيهم ابتداءاً أن يكونوا أئمة هدى ينقذون الناس من كل ضلال قديم **ألفوا عليه آباءهم الأولين** ويعدلون بهم عن كل بدعة محدثة[1]".

(١) المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع ص ٤٨/٤٩.

الفصل السابع

نظرته للسلفيين

يقول الدكتور الترابي في كتابه (تجديد الفكر الإسلامي) واصفاً السلفيين:

"ولكن يتسمى **بالسلفيّة** آخرون يرون الدين متمثلاً في تاريخ المتدينين، فهم بحسن نية يتعصبون لذلك التاريخ وينسون أن مغزاه في وجهته لا في صورته، **ويقلدون السلف لا في مناهجهم وسننهم الأصولية بل في شكل كسبهم المعين ويعتبرون بالصحابة والتابعين وأئمة الفقه لا في مسالكهم من التديُّن اجتهاداً وجهاداً بل يحاكون حرف أقوالهم وأعمالهم،**

ويرون الاتباع لافي المُضي على المنهج السالك قدماً إلى الله بل في الوقوف عند حد الأولين ومبلغهم.

والغالب في الذين يرجعون إلى **الصور السالفة في تطبيق الشريعة لاإلى مغزى أحكامها أنهم أهل ثقافة صاغها الانغلاق على القديم لايعلمون كثيراً عن الواقع الحاضر** الذي يُراد أن يُقام فيه الدين، فلاتتأتى لهم مقارنة التاريخ والحاضر ليدركوا أن الصور القديمة لو أقحمت على واقع مختلف ربما تحدث من النتائج مايجافي مقاصد الشريعة ويناقض سائر أحكامها، **وهم من الغفلة التامة عن حركة التاريخ لايتذكرون أن الدين تفاعل بالقيم الروحيَّة مع الأوضاع الواقعة، فماهو بنظريّات أو مقولات محفوظة وتقريرات مجردة**[1]".

وفي مقام آخر يصفهم بقوله: "ومن أشياع التاريخ محافظون يفضلون النظم والأعراف التي تبلورت عبر التاريخ المستمر في الحاضر، وإذا سلموا بأن الحاضر معلول فإنهم

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ١٥.

يرون العلاج كله في إحياء التراث وتجد منهم لذلك حرصاً على تحقيقه ونبشه والاعتزاز به، إذ يؤمنون أن فيه حلاً شافياً لكل معضلة مستجدة، ومابدا فيه من ثغرات ردوها إلى قصورنا اليوم عن استقصاء مادته، وقد يوغل بعضهم في الرجعيّة فيضاهي في الإسلام أشياع الجاهلية الذين لايتبعون إلا ماألفوا عليه آباءَهم وينكرون الجديد لأنهم ماسمعوا به. فهؤلاء يؤمنون بأن تجاوز أشكال الماضي تغيير للدين وازدراء للسلف الصالح، وإصلاح العيب في حياة الدين الحاضرة عندهم يكون بالرجوع واقتفاء كل أثر قديم.

ولاسبيل لتجديد في أمر الدين عند هؤلاء، فكل الامكانات العقلية والعملية في بيانه قد استنفدت ولابأس عندهم بحركات التجديد التي تقتصر على نظرية ذكريات الماضي وإحياء حمية الإيمان بتلقين ذات المقولات المنقولة ، أما تصويب الإيمان نحو ابتلاءات الواقع وإلقاء ضوء جديد من فقه الدين عليها والتعبير العملي عن ذلك بالأفعال والنظم المناسبة فذلك أمر لايعنيهم كأن تقدم الدين قد جمد على كسب الأسلاف

وحرية الاجتهاد نسخت من بعدهم، وكأن الدين بطلاقته الأزليَّة قد حوصر في ظرف معين من المكان والزمان الماضي[1].

(١) تجديد الفكر الإسلامي ص ١٥٢ - ١٥٣.

فهرس المصادر

١ ـ تجديد أصول الفقه الإسلامي: د/حسن عبد الله الترابي. الدار السعودية للنشر ط١ ١٤٠٤ هـ.

٢ ـ تجديد الفكر الإسلامي : د/حسن عبد الله الترابي. الدار السعودية للنشر ط٢ ١٤٠٧ هـ.

٣ ـ التجديد الرأي والرأي الآخر: محمد وقيع الله محمد. من منشورات الجبهة الإسلامية القومية. مطابع التصوير الملون – الخرطوم ط١ ١٩٨٩م.

٤ ـ حركة الإخوان المسلمين في السودان بين (٤٤ – ١٩٦٩م): حسن مكي محمد أحمد ط٢ ١٤٠٦ هـ.

٥ ـ الحرية والوحدة: د/حسن عبد الله الترابي. الدار السعودية للنشر ط١ ١٤٠٨ هـ.
٦ ـ دراسات في السيرة النبوية: محمد سرور زين العابدين. دار الأرقم ط١ ١٤٠٧ هـ.
٧ ـ الدين والفن د/الترابي. الدار السعودية للنشر ط١ ١٤٠٨ هـ.
٨ ـ سنن أبي داوود: أبي داوود، سليمان بن الأشعث السجستاني. تعليق: محمد محي الدين عبد الحميد. الجزء الرابع. دار إحياء السنة النبوية.
٩ ـ الصارم المسلول في الرد على الترابي شاتم الرسول: أحمد بن مالك جامعة أم درمان الإسلامية: قسم الدراسات العليا.
١٠ ـ صحيح الجامع الصغير وزيادة: الألباني الجزء الأول: المكتب الإسلامي ١٤٠٦ هـ.

١١ ـ المرأة بين تعاليم الدين وتقاليد المجتمع. د/الترابي.
الدار السعودية للنشر ط١ ١٤٠٤ هـ.
١٢ ـ مفهوم التجديد بين السنة النبوية وأدعياء التجديد المعاصرين. د/محمود الطحان – مكتبة دار التراث – الكويت ط٢ ١٤٠٦ هـ.
١٣ ـ وقفات مع كتاب للدعاة فقط: محمد سيف العجمي ط٢ : ١٤٠٩ هـ.
١٤ ـ محاضرات متنوعة للدكتور الترابي.

الفهرس

رقم الايداع ١٩٩٤/٥١٩٧م